الشَّاذُّ

١٦١ وَذُو ٱلشُّذُوذِ مَا يُخَالِفُ ٱلثِّقَهْ ... فِيهِ ٱلْمَلَا، فَالشَّافِعِيُّ حَقَّقَهْ ٥

١٦٢ وَٱلْحَاكِمُ الخِلَافَ فِيهِ مَا اشْتَرَطْ ... وَلِلْخَلِيلِيْ مُفْرَدُ ٱلرَّاوِيْ فَقَطْ ٧

١٦٣ وَرَدَّ مَا قَالَا بِفَرْدِ ٱلثِّقَةِ ... كَالنَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْوَلَا وَالْهِبَةِ» ٩

١٦٤ وَقَوْلِ مُسْلِمٍ: رَوَى الزُّهْرِيُّ ... تِسْعِينَ فَرْدًا كُلُّهَا قَوِيُّ ١٠

١٦٥ وَاخْتَارَ فِيمَا لَمْ يُخَالِفْ أَنَّ مَنْ ... يَقْرُبُ مِنْ ضَبْطٍ فَفَرْدُهُ حَسَنْ ١٠

١٦٦ أَوْ بَلَغَ ٱلضَّبْطَ فَصَحِّحْ، أَوْ بَعُدْ ... عَنْهُ، فَمِمَّا شَذَّ فَاطْرَحْهُ وَرُدّْ ١١

المُنْكَرُ

١٦٧ وَٱلْمُنْكَرُ ٱلْفَرْدُ، كَذَا ٱلْبَرْدِيجِي ... أَطْلَقَ، وَٱلصَّوَابُ فِي التَّخْرِيجِ ١٢

١٦٨ إِجْرَاءُ تَفْصِيلٍ لَدَى ٱلشُّذُوذِ مَرّْ ... فَهْوَ بِمَعْنَاهُ، كَذَا ٱلشَّيْخُ ذَكَرْ ١٢

١٦٩ نَحْوَ «كُلُوا ٱلْبَلَحَ بِالتَّمْرِ» ٱلْخَبَرْ ... وَمَالِكٌ سَمَّى ٱبْنَ عُثْمَانَ عُمَرْ ١٣

١٧٠ قُلْتُ: فَمَاذَا؟ بَلْ حَدِيثُ «نَزْعِهِ ... خَاتَمَهُ عِنْدَ الْخَلَا وَوَضْعِهِ» ١٦

الاعْتِبَارُ وَالمُتَابَعَاتُ وَالشَّوَاهِدُ

١٧١ ٱلِاعْتِبَارُ سَبْرُكَ ٱلْحَدِيثَ هَلْ ... شَارَكَ رَاوٍ غَيْرَهُ فِيمَا حَمَلْ ٢١

١٧٢ عَنْ شَيْخِهِ، فَإِنْ يَكُنْ شُورِكَ مِنْ ... مُعْتَبَرٍ بِهِ فَتَابِعٌ، وَإِنْ ٢١

١٧٣ شُورِكَ شَيْخُهُ فَفَوْقُ فَكَذَا ... وَقَدْ يُسَمَّى شَاهِدًا، ثُمَّ إِذَا ٢٢

١٧٤ مَتْنٌ بِمَعْنَاهُ أَتَى فَالشَّاهِدُ ... وَمَا خَلَا عَنْ كُلِّ ذَا مَفَارِدُ ٢٢

١٧٥ مِثَالُهُ «لَوْ أَخَذُوا إِهَابَهَا» ... فَلَفْظَةُ «الدِّبَاغِ» مَا أَتَى بِهَا ٢٣

١٧٦ عَنْ عَمْرٍو إِلَّا ابْنُ عُيَيْنَةٍ، وَقَدْ ... تُوبِعَ عَمْرٌو فِي «الدِّبَاغِ» فَاعْتَضَدْ ٢٤

١٧٧ ثُمَّ وَجَدْنَا «أَيُّمَا إِهَابْ» ... فَكَانَ فِيهِ شَاهِدٌ فِي الْبَابِ ٢٤

زِيَادَةُ الثِّقَاتِ

١٧٨ وَاقْبَلْ زِيَادَاتِ الثِّقَاتِ مِنْهُمُ ... وَمِنْ سِوَاهُمْ فَعَلَيْهِ الْمُعْظَمُ ٢٩

١٧٩ وَقِيلَ: لَا، وَقِيلَ: لَا مِنْهُمْ، وَقَدْ ... قَسَّمَهُ الشَّيْخُ، فَقَالَ: مَا انْفَرَدْ ٣١

١٨٠ دُونَ الثِّقَاتِ ثِقَةٌ خَالَفَهُمْ ... فِيهِ صَرِيحًا، فَهْوَ رَدٌّ عِنْدَهُمْ ٣٣

١٨١ أَوْ لَمْ يُخَالِفْ، فَاقْبَلَنْهُ، وَادَّعَى ... فِيهِ الْخَطِيبُ الِاتِّفَاقَ مُجْمَعَا ٣٣

١٨٢ أَوْ خَالَفَ الْإِطْلَاقَ نَحْوُ «جُعِلَتْ ... تُرْبَةُ الْأَرْضِ» فَهْيَ فَرْدٌ نُقِلَتْ ٣٤

١٨٣ فَالشَّافِعِي وَأَحْمَدُ احْتَجَّا بِذَا ... وَالْوَصْلُ وَالْإِرْسَالُ مِنْ ذَا أُخِذَا ٣٥

١٨٤ لَكِنَّ فِي الْإِرْسَالِ جَرْحًا، فَاقْتَضَى ... تَقْدِيمَهُ، وَرُدَّ أَنَّ مُقْتَضَى ٣٦

١٨٥ هَذَا قَبُولُ الْوَصْلِ؛ إِذْ فِيهِ وَفِي ... الْجَرْحِ عِلْمٌ زَائِدٌ لِلْمُقْتَفِي ٣٧

الْأَفْرَادُ

١٨٦ الْفَرْدُ قِسْمَانِ فَفَرْدٌ مُطْلَقَا ... وَحُكْمُهُ عِنْدَ الشُّذُوذِ سَبَقَا ٣٨

١٨٧ وَالْفَرْدُ بِالنِّسْبَةِ مَا قَيَّدْتَهُ … بِثِقَةٍ، أَوْ بَلَدٍ ذَكَرْتَهُ ٣٨

١٨٨ أَوْ عَنْ فُلَانٍ نَحْوُ قَوْلِ الْقَائِلِ … لَمْ يَرْوِهِ عَنْ بَكْرٍ الَّا وَائِلُ ٣٨

١٨٩ لَمْ يَرْوِهِ ثِقَةٌ الَّا ضَمْرَهْ … لَمْ يَرْوِ هَذَا غَيْرُ أَهْلِ الْبَصْرَهْ ٣٨

١٩٠ فَإِنْ يُرِيدُوا وَاحِدًا مِنْ أَهْلِهَا … تَجَوُّزًا فَاجْعَلْهُ مِنْ أَوَّلِهَا ٤٢

١٩١ وَلَيْسَ فِي أَفْرَادِهِ النِّسْبِيَّهْ … ضَعْفٌ لَهَا مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّهْ ٤٤

١٩٢ لَكِنْ إِذَا قَيَّدَ ذَاكَ بِالثِّقَهْ … فَحُكْمُهُ يَقْرُبُ مِمَّا أَطْلَقَهْ ٤٤

المُعَلَّلُ

١٩٣ وَسَمِّ مَا بِعِلَّةٍ مَشْمُولُ … مُعَلَّلًا، وَلَا تَقُلْ مَعْلُولُ ٤٧

١٩٤ وَهْيَ عِبَارَةٌ عَنَ اسْبَابٍ طَرَتْ … فِيهَا غُمُوضٌ وَخَفَاءٌ أَثَّرَتْ ٤٨

١٩٥ تُدْرَكُ بِالْخِلَافِ وَالتَّفَرُّدِ … مَعَ قَرَائِنَ تُضَمُّ، يَهْتَدِي ٤٩

١٩٦ جِهْبِذُهَا إِلَى اطِّلَاعِهِ عَلَى … تَصْوِيبِ إِرْسَالٍ لِمَا قَدْ وُصِلَا ٤٩

١٩٧ أَوْ وَقْفِ مَا يُرْفَعُ، أَوْ مَتْنٍ دَخَلْ … فِي غَيْرِهِ، أَوْ وَهْمِ وَاهِمٍ حَصَلْ ٤٩

١٩٨ ظَنَّ فَأَمْضَى، أَوْ وَقَفْ فَأَحْجَمَا … مَعْ كَوْنِهِ ظَاهِرُهُ أَنْ سَلِمَا ٥٠

١٩٩ وَهْيَ تَجِيءُ غَالِبًا فِي السَّنَدِ … تَقْدَحُ فِي الْمَتْنِ بِقَطْعِ مُسْنَدِ ٥٣

٢٠٠ أَوْ وَقْفِ مَرْفُوعٍ، وَقَدْ لَا تَقْدَحُ … كَـ«الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ» صَرَّحُوا ٥٣

٢٠١ بِوَهْمِ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ أَبْدَلَا … عَمْرًا بِعَبْدِ اللَّهِ حِينَ نَقَلَا ٥٤

٢٠٢ وَعِلَّةُ الْمَتْنِ كَنَفْيِ الْبَسْمَلَهْ» … إِذْ ظَنَّ رَاوٍ نَفْيَهَا فَنَقَلَهْ ٥٥

٢٠٣ وَصَحَّ أَنَّ أَنَسًا يَقُولُ «لَا   أَحْفَظُ شَيْئًا فِيهِ» حِينَ سُئِلَا ٥٧

٢٠٤ وَكَثُرَ التَّعْلِيلُ بِالْإِرْسَالِ   لِلْوَصْلِ إِنْ يَقْوَ عَلَى اتِّصَالِ ٦٣

٢٠٥ وَقَدْ يُعِلُّونَ بِكُلِّ قَدْحِ   فِسْقٍ وَغَفْلَةٍ وَنَوْعِ جَرْحِ ٦٤

٢٠٦ وَمِنْهُمُ مَنْ يُطْلِقُ اسْمَ الْعِلَّةِ   لِغَيْرِ قَادِحٍ كَوَصْلِ ثِقَةِ ٦٥

٢٠٧ يَقُولُ: «مَعْلُولٌ صَحِيحٌ» كَالَّذِي   يَقُولُ صَحَّ مَعْ شُذُوذٍ احْتُذِي ٦٥

٢٠٨ وَالنَّسْخَ سَمَّى التِّرْمِذِيُّ عِلَّهْ   فَإِنْ يُرِدْ فِي عَمَلٍ فَاجْنَحْ لَهْ ٦٦

المُضْطَرِبُ

٢٠٩ مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ مَا قَدْ وَرَدَا   مُخْتَلِفًا مِنْ وَاحِدٍ فَأَزْيَدَا ٧٠

٢١٠ فِي مَتْنٍ اوْ فِي سَنَدٍ إِنِ اتَّضَحْ   فِيهِ تَسَاوِي الْخُلْفِ، أَمَّا إِنْ رَجَحْ ٧٠

٢١١ بَعْضُ الْوُجُوهِ لَمْ يَكُنْ مُضْطَرِبَا   وَالْحُكْمُ لِلرَّاجِحِ مِنْهَا وَجَبَا ٧٠

٢١٢ كَالْخَطِّ لِلسُّتْرَةِ جَمُّ الْخُلْفِ   وَالِاضْطِرَابُ مُوجِبٌ لِلضَّعْفِ ٨١

المُدْرَجُ

٢١٣ الْمُدْرَجُ الْمُلْحَقُ آخِرَ الْخَبَرْ   مِنْ قَوْلِ رَاوٍ مَّا، بِلَا فَصْلٍ ظَهَرْ ٨١

٢١٤ نَحْوَ «إِذَا قُلْتَ التَّشَهُّدَ» وَصَلْ   ذَاكَ زُهَيْرٌ وَابْنُ ثَوْبَانَ فَصَلْ ٨٢

٢١٥ قُلْتُ: وَمِنْهُ مُدْرَجٌ قَبْلُ قُلِبْ   كَـ«أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ وَيْلٌ لِلْعَقِبْ» ٨٣

٢١٦ وَمِنْهُ جَمْعُ مَا أَتَى كُلُّ طَرَفْ   مِنْهُ بِإِسْنَادٍ بِوَاحِدٍ سَلَفْ ٩٠

٢١٧ كَوَائِلٍ فِي صِفَةِ الصَّلَاةِ قَدْ   أُدْرِجَ «ثُمَّ جِئْتُهُمْ» وَمَا اتَّحَدْ ٩٠

٢١٨ وَمِنْهُ أَنْ يُدْرَجَ بَعْضُ مُسْنَدِ ... فِي غَيْرِهِ مَعَ اخْتِلَافِ السَّنَدِ ٩٢

٢١٩ نَحْوُ «وَلَا تَنَافَسُوا» فِي مَتْنِ «لَا ... تَبَاغَضُوا» فَمُدْرَجٌ قَدْ نُقِلَا ٩٢

٢٢٠ مِنْ مَتْنِ «لَا تَجَسَّسُوا» أَدْرَجَهُ ... ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ إِذْ أَخْرَجَهُ ٩٣

٢٢١ وَمِنْهُ مَتْنٌ عَنْ جَمَاعَةٍ وَرَدْ ... وَبَعْضُهُمْ خَالَفَ بَعْضًا فِي السَّنَدْ ٩٤

٢٢٢ فَيَجْمَعُ الْكُلَّ بِإِسْنَادٍ ذَكَرْ ... كَمَتْنِ «أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ» الْخَبَرْ ٩٤

٢٢٣ فَإِنَّ عَمْرًا عِنْدَ وَاصِلٍ فَقَطْ ... بَيْنَ شَقِيقٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ سَقَطْ ٩٤

٢٢٤ وَزَادَ الَاعْمَشُ كَذَا مَنْصُورُ ... وَعَمْدُ الِادْرَاجِ لَهَا مَحْظُورُ ٩٤

المَوْضُوعُ

٢٢٥ شَرُّ الضَّعِيفِ الْخَبَرُ الْمَوْضُوعُ ... الْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ ٩٨

٢٢٦ وَكَيْفَ كَانَ لَمْ يُجِيزُوا ذِكْرَهُ ... لِمَنْ عَلِمْ، مَا لَمْ يُبَيِّنْ أَمْرَهُ ٩٩

٢٢٧ وَأَكْثَرَ الْجَامِعُ فِيهِ إِذْ خَرَجْ ... لِمُطْلَقِ الضَّعْفِ، عَنَى أَبَا الْفَرَجْ ١٠١

٢٢٨ وَالْوَاضِعُونَ لِلْحَدِيثِ أَضْرُبُ ... أَضَرُّهُمْ قَوْمٌ لِزُهْدٍ نُسِبُوا ١٠٦

٢٢٩ قَدْ وَضَعُوهَا حِسْبَةً، فَقُبِلَتْ ... مِنْهُمْ رُكُونًا لَهُمُ وَنُقِلَتْ ١١١

٢٣٠ فَقَيَّضَ اللهُ لَهَا نُقَّادَهَا ... فَبَيَّنُوا بِنَقْدِهِمْ فَسَادَهَا ١١٢

٢٣١ نَحْوَ أَبِي عِصْمَةَ إِذْ رَأَى الْوَرَى ... زَعْمًا نَأَوْا عَنِ الْقُرَانِ، فَافْتَرَى ١١٢

٢٣٢ لَهُمْ حَدِيثًا فِي فَضَائِلِ السُّوَرْ ... عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَبِئْسَ مَا ابْتَكَرْ ١١٣

٢٣٣ كَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أُبَيٍّ اعْتَرَفْ ... رَاوِيهِ بِالْوَضْعِ، وَبِئْسَمَا اقْتَرَفْ ١١٣

٢٣٤ وَكُلُّ مَنْ أَوْدَعَهُ كِتَابَهْ ... كَالْوَاحِدِيِّ مُخْطِئٌ صَوَابَهْ ١١٤

٢٣٥ وَجَوَّزَ الْوَضْعَ عَلَى التَّرْغِيبِ ... قَوْمُ ابْنِ كَرَّامٍ، وَفِي التَّرْهِيبِ ١١٥

٢٣٦ وَالْوَاضِعُونَ بَعْضُهُمْ قَدْ صَنَعَا ... مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ، وَبَعْضٌ وَضَعَا ١١٩

٢٣٧ كَلَامَ بَعْضِ الْحُكَمَا فِي الْمُسْنَدِ ... وَمِنْهُ نَوْعٌ وَضْعُهُ لَمْ يُقْصَدِ ١١٩

٢٣٨ نَحْوُ حَدِيثِ ثَابِتٍ «مَنْ كَثُرَتْ ... صَلَاتُهُ» الْحَدِيثَ. وَهْلَةٌ سَرَتْ ١٢٣

٢٣٩ وَيُعْرَفُ الْوَضْعُ بِالِاقْرَارِ وَمَا ... نُزِّلَ مَنْزِلَتَهُ، وَرُبَّمَا ١٢٦

٢٤٠ يُعْرَفُ بِالرِّكَّةِ قُلْتُ: اسْتَشْكَلَا ... الثَّبَجِيُّ الْقَطْعَ بِالْوَضْعِ عَلَى ١٢٧

٢٤١ مَا اعْتَرَفَ الْوَاضِعُ إِذْ قَدْ يَكْذِبُ ... بَلَى نَرُدُّهُ، وَعَنْهُ نُضْرِبُ ١٣٠

الْمَقْلُوبُ

٢٤٢ وَقَسَّمُوا الْمَقْلُوبَ قِسْمَيْنِ إِلَى ... مَا كَانَ مَشْهُورًا بِرَاوٍ أُبْدِلَا ١٣٣

٢٤٣ بِوَاحِدٍ نَظِيرِهِ، كَيْ يُرْغَبَا ... فِيهِ، لِلِاغْرَابِ إِذَا مَا اسْتُغْرِبَا ١٣٣

٢٤٤ وَمِنْهُ قَلْبُ سَنَدٍ لِمَتْنِ ... نَحْوُ امْتِحَانِهِمْ إِمَامَ الْفَنِّ ١٣٤

٢٤٥ فِي مِائَةٍ لَمَّا أَتَى بَغْدَادَا ... فَرَدَّهَا وَجَوَّدَ الْإِسْنَادَا ١٣٥

٢٤٦ وَقَلْبُ مَا لَمْ يَقْصِدِ الرُّوَاةُ ... نَحْوُ «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ» ١٤٠

٢٤٧ حَدَّثَهُ فِي مَجْلِسِ الْبُنَانِي ... حَجَّاجٌ، أَعْنِي: ابْنَ أَبِي عُثْمَانِ ١٤١

٢٤٨ فَظَنَّهُ عَنْ ثَابِتٍ جَرِيرُ ... بَيَّنَهُ حَمَّادٌ الضَّرِيرُ ١٤١

تَنْبِيهَاتٌ

٢٤٩ وَإِنْ تَجِدْ مَتْنًا ضَعِيفَ السَّنَدِ ... فَقُلْ: ضَعِيفٌ، أَيْ: بِهَذَا فَاقْصِدِ ١٤٩

٢٥٠ وَلَا تُضَعِّفْ مُطْلَقًا بِنَاءَا ... عَلَى الطَّرِيقِ، إِذْ لَعَلَّ جَاءَا ١٥٠

٢٥١ بِسَنَدٍ مُجَوَّدٍ، بَلْ يَقِفُ ... ذَاكَ عَلَى حُكْمِ إِمَامٍ يَصِفُ ١٥٠

٢٥٢ بَيَانَ ضَعْفِهِ، فَإِنْ أَطْلَقَهُ ... فَالشَّيْخُ فِيمَا بَعْدَهُ حَقَّقَهُ ١٥٠

٢٥٣ وَإِنْ تُرِدْ نَقْلًا لِوَاهٍ، أَوْ لِمَا ... يُشَكُّ فِيهِ لَا بِإِسْنَادِهِمَا ١٥٠

٢٥٤ فَأْتِ بِتَمْرِيضٍ كَيُرْوَى، وَاجْزِمِ ... بِنَقْلِ مَا صَحَّ كَقَالَ فَاعْلَمِ ١٥٠

٢٥٥ وَسَهَّلُوا فِي غَيْرِ مَوْضُوعٍ رَوَوْا ... مِنْ غَيْرِ تَبْيِينٍ لِضَعْفٍ، وَرَأَوْا ١٥١

٢٥٦ بَيَانَهُ فِي الْحُكْمِ وَالْعَقَائِدِ ... عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَغَيْرِ وَاحِدِ ١٥١

مَعْرِفَةُ مَنْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ وَمَنْ تُرَدُّ

٢٥٧ أَجْمَعَ جُمْهُورُ أَئِمَّةِ الْأَثَرْ ... وَالْفِقْهِ فِي قَبُولِ نَاقِلِ الْخَبَرْ ١٥٦

٢٥٨ بِأَنْ يَكُونَ ضَابِطًا مُعَدَّلَا ... أَيْ: يَقِظًا، وَلَمْ يَكُنْ مُغَفَّلَا ١٥٦

٢٥٩ يَحْفَظُ إِنْ حَدَّثَ حِفْظًا يَحْوِي ... كِتَابَهُ إِنْ كَانَ مِنْهُ يَرْوِي ١٥٧

٢٦٠ يَعْلَمُ مَا فِي اللَّفْظِ مِنْ إِحَالَهْ ... إِنْ يَرْوِ بِالْمَعْنَى، وَفِي الْعَدَالَهْ ١٥٧

٢٦١ بِأَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا ذَا عَقْلِ ... قَدْ بَلَغَ الْحُلْمَ سَلِيمَ الْفِعْلِ ١٥٨

٢٦٢ مِنْ فِسْقٍ اوْ خَرْمِ مُرُوءَةٍ، وَمَنْ ... زَكَّاهُ عَدْلَانِ فَعَدْلٌ مُؤْتَمَنْ ١٥٩

٢٦٣ وَصُحِّحَ اكْتِفَاؤُهُمْ بِالْوَاحِدِ ... جَرْحًا وَتَعْدِيلًا خِلَافَ الشَّاهِدِ ١٦٢

٢٦٤ وَصَحَّحُوا اسْتِغْنَاءَ ذِي الشُّهْرَةِ عَنْ ... تَزْكِيَةٍ، كَمَالِكٍ نَجْمِ السُّنَنْ ١٦٦

٢٦٥ وَلِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: كُلُّ مَنْ عُنِي ... بِحَمْلِهِ الْعِلْمَ وَلَمْ يُوَهَّنِ ١٦٩

٢٦٦ فَإِنَّهُ عَدْلٌ بِقَوْلِ الْمُصْطَفَى ... «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ» لَكِنْ خُولِفَا ١٦٩

٢٦٧ وَمَنْ يُوَافِقْ غَالِبًا ذَا الضَّبْطِ ... فَضَابِطٌ، أَوْ نَادِرًا فَمُخْطِي ١٧٦

٢٦٨ وَصَحَّحُوا قَبُولَ تَعْدِيلٍ بِلَا ... ذِكْرٍ لِأَسْبَابٍ لَهُ أَنْ تَثْقُلَا ١٧٦

٢٦٩ وَلَمْ يَرَوْا قَبُولَ جَرْحٍ أُبْهِمَا ... لِلْخُلْفِ فِي أَسْبَابِهِ، وَرُبَّمَا ١٧٧

٢٧٠ اسْتُفْسِرَ الْجَرْحُ فَلَمْ يَقْدَحْ، كَمَا ... فَسَّرَهُ شُعْبَةُ بِالرَّكْضِ، فَمَا؟ ١٧٧

٢٧١ هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ حُفَّاظُ الْأَثَرْ ... كَشَيْخَيِ الصَّحِيحِ مَعْ أَهْلِ النَّظَرْ ١٨٢

٢٧٢ فَإِنْ يُقَلْ: «قَلَّ بَيَانُ مَنْ جَرَحْ» ... كَذَا إِذَا قَالُوا لِمَتْنٍ: «لَمْ يَصِحّْ» ١٨٤

٢٧٣ وَأَبْهَمُوا، فَالشَّيْخُ قَدْ أَجَابَا ... أَنْ يَجِبَ الْوَقْفُ إِذِ اسْتَرَابَا ١٨٤

٢٧٤ حَتَّى يُبِينَ بَحْثُهُ قَبُولَهُ ... كَمَنْ أُولُو الصَّحِيحِ خَرَّجُوا لَهْ ١٨٤

٢٧٥ فَفِي الْبُخَارِيِّ احْتِجَاجًا عِكْرِمَهْ ... مَعَ ابْنِ مَرْزُوقٍ وَغَيْرُ تَرْجَمَهْ ١٨٤

٢٧٦ وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِمَنْ قَدْ ضُعِّفَا ... نَحْوُ سُوَيْدٍ، إِذْ بِجَرْحٍ مَا اكْتَفَى ١٨٥

٢٧٧ قُلْتُ: وَقَدْ قَالَ أَبُو الْمَعَالِي ... وَاخْتَارَهُ تِلْمِيذُهُ الْغَزَّالِي ١٨٦

٢٧٨ وَابْنُ الْخَطِيبِ: الْحَقُّ أَنْ يُحْكَمْ بِمَا ... أَطْلَقَهُ الْعَالِمُ بِأَسْبَابِهِمَا ١٨٦

٢٧٩ وَقَدَّمُوا الْجَرْحَ، وَقِيلَ: إِنْ ظَهَرْ ... مَنْ عَدَّلَ الْأَكْثَرَ فَهْوَ الْمُعْتَبَرْ ١٨٨

٢٨٠ وَمُبْهَمُ التَّعْدِيلِ لَيْسَ يَكْتَفِي ... بِهِ الْخَطِيبُ وَالْفَقِيهُ الصَّيْرَفِي ١٩٢

٢٨١	وَقِيلَ: يَكْفِي، نَحْوُ أَنْ يُقَالَا	«حَدَّثَنِي الثِّقَةُ»، بَلْ لَوْ قَالَا	١٩٢
٢٨٢	جَمِيعُ أَشْيَاخِي ثِقَاتٌ لَوْ لَمْ	أُسَمِّ: لَا نَقْبَلُ مَنْ قَدْ أَبْهَمْ	١٩٣
٢٨٣	وَبَعْضُ مَنْ حَقَّقَ لَمْ يَرُدَّهُ	مِنْ عَالِمٍ فِي حَقِّ مَنْ قَلَّدَهُ	١٩٣
٢٨٤	وَلَمْ يَرَوْا فُتْيَاهُ أَوْ عَمَلَهُ	عَلَى وِفَاقِ الْمَتْنِ تَصْحِيحًا لَهُ	١٩٧
٢٨٥	وَلَيْسَ تَعْدِيلًا عَلَى الصَّحِيحِ	رِوَايَةُ الْعَدْلِ عَلَى التَّصْرِيحِ	١٩٨
٢٨٦	وَاخْتَلَفُوا: هَلْ يُقْبَلُ الْمَجْهُولُ؟	وَهْوَ عَلَى ثَلَاثَةٍ مَجْعُولُ:	٢٠٢
٢٨٧	مَجْهُولُ عَيْنٍ: مَنْ لَهُ رَاوٍ فَقَطْ	وَرَدَّهُ الْأَكْثَرُ، وَالْقِسْمُ الْوَسَطْ:	٢٠٢
٢٨٨	مَجْهُولُ حَالِ بَاطِنٍ وَظَاهِرِ	وَحُكْمُهُ الرَّدُّ لَدَى الْجَمَاهِرِ	٢١٢
٢٨٩	وَالثَّالِثُ: الْمَجْهُولُ لِلْعَدَالَهْ	فِي بَاطِنٍ فَقَطْ. فَقَدْ رَأَى لَهْ	٢١٣
٢٩٠	حُجِّيَّةً فِي الْحُكْمِ بَعْضُ مَنْ مَنَعْ	مَا قَبْلَهُ، مِنْهُمْ سُلَيْمٌ، فَقَطَعْ	٢١٣
٢٩١	بِهِ، وَقَالَ الشَّيْخُ: إِنَّ الْعَمَلَا	يُشْبِهُ أَنَّهُ عَلَى ذَا جُعِلَا	٢١٤
٢٩٢	فِي كُتُبٍ مِنَ الْحَدِيثِ اشْتَهَرَتْ	خِبْرَةُ بَعْضِ مَنْ بِهَا تَعَذَّرَتْ	٢١٤
٢٩٣	فِي بَاطِنِ الْأَمْرِ، وَبَعْضٌ يَشْهَرُ	ذَا الْقِسْمَ مَسْتُورًا، وَفِيهِ نَظَرُ	٢١٤
٢٩٤	وَالْخُلْفُ فِي مُبْتَدِعٍ مَا كُفِّرَا	قِيلَ: يُرَدُّ مُطْلَقًا، وَاسْتُنْكِرَا	٢٢١
٢٩٥	وَقِيلَ: بَلْ إِذَا اسْتَحَلَّ الْكَذِبَا	نُصْرَةَ مَذْهَبٍ لَهُ، وَنُسِبَا	٢٢٣
٢٩٦	لِلشَّافِعِيِّ إِذْ يَقُولُ: أَقْبَلُ	مِنْ غَيْرِ خَطَّابِيَّةٍ مَا نَقَلُوا	٢٢٣
٢٩٧	وَالْأَكْثَرُونَ وَرَآهُ الْأَعْدَلَا	رَدُّوا دُعَاتَهُمْ فَقَطْ، وَنَقَلَا	٢٢٦

٢٩٨ فِيهِ ابْنُ حِبَّانَ اتِّفَاقًا، وَرَوَوْا … عَنْ أَهْلِ بِدْعٍ فِي الصَّحِيحِ مَا دَعَوْا ٢٢٧

٢٩٩ وَلِلْحُمَيْدِيْ وَالْإِمَامِ أَحْمَدَا … بِأَنَّ مَنْ لِكَذِبٍ تَعَمَّدَا ٢٣٥

٣٠٠ أَيْ فِي الْحَدِيثِ، لَمْ نَعُدْ نَقْبَلُهُ … وَإِنْ يَتُبْ، وَالصَّيْرَفِيُّ مِثْلُهُ ٢٣٦

٣٠١ وَأَطْلَقَ الْكِذْبَ، وَزَادَ أَنَّ مَنْ … ضُعِّفَ نَقْلًا لَمْ يُقَوَّ بَعْدَ أَنْ ٢٣٧

٣٠٢ وَلَيْسَ كَالشَّاهِدِ، وَالسَّمْعَانِيْ … أَبُو الْمُظَفَّرِ يَرَى فِي الْجَانِي ٢٣٨

٣٠٣ بِكَذِبٍ فِي خَبَرٍ إِسْقَاطَ مَا … لَهُ مِنَ الْحَدِيثِ قَدْ تَقَدَّمَا ٢٣٨

٣٠٤ وَمَنْ رَوَى عَنْ ثِقَةٍ فَكَذَّبَهْ … فَقَدْ تَعَارَضَا، وَلَكِنْ كَذِبَهْ ٢٤٢

٣٠٥ لَا تُثْبِتَنْ بِقَوْلِ شَيْخِهِ، فَقَدْ … كَذَّبَهُ الْآخَرُ، وَارْدُدْ مَا جَحَدْ ٢٤٢

٣٠٦ وَإِنْ يَرُدَّهُ بِـ«لَا أَذْكُرُ» أَوْ … مَا يَقْتَضِي نِسْيَانَهُ، فَقَدْ رَأَوْا ٢٤٥

٣٠٧ الْحُكْمَ لِلذَّاكِرِ عِنْدَ الْمُعْظَمِ … وَحُكِيَ الْإِسْقَاطُ عَنْ بَعْضِهِمِ ٢٤٦

٣٠٨ كَقِصَّةِ الشَّاهِدِ وَالْيَمِينِ إِذْ … نَسِيَهُ سُهَيْلُ الَّذِي أُخِذْ ٢٤٨

٣٠٩ عَنْهُ، فَكَانَ بَعْدُ عَنْ رَبِيعَهْ … عَنْ نَفْسِهِ يَرْوِيهِ لَنْ يُضِيعَهْ ٢٤٨

٣١٠ وَالشَّافِعِيْ نَهَى ابْنَ عَبْدِ الْحَكَمِ … يَرْوِي عَنِ الْحَيِّ لِخَوْفِ التُّهَمِ ٢٥٠

٣١١ وَمَنْ رَوَى بِأُجْرَةٍ لَمْ يَقْبَلِ … إِسْحَاقُ، وَالرَّازِيُّ، وَابْنُ حَنْبَلِ ٢٥٢

٣١٢ وَهْوَ شَبِيهُ أُجْرَةِ الْقُرْآنِ … يَخْرِمُ مِنْ مُرُوءَةِ الْإِنْسَانِ ٢٥٢

٣١٣ لَكِنْ أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ أَخَذْ … وَغَيْرُهُ تَرَخُّصًا، فَإِنْ نَبَذْ ٢٥٦

٣١٤ شُغْلًا بِهِ الْكَسْبَ أَجِزْ إِرْفَاقَا … أَفْتَى بِهِ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَا ٢٦٣

٣١٥ وَرُدَّ ذُو تَسَاهُلٍ فِي الْحَمْلِ ... كَالنَّوْمِ وَالأَدَا كَلاَ مِنْ أَصْلِ ٢٦٧
٣١٦ أَوْ قَبِلَ التَّلْقِينَ أَوْ قَدْ وُصِفَا ... بِالْمُنْكَرَاتِ كَثْرَةً، أَوْ عُرِفَا ٢٧٠
٣١٧ بِكَثْرَةِ السَّهْوِ، وَمَا حَدَّثَ مِنْ ... أَصْلٍ صَحِيحٍ فَهْوَ رَدٌّ، ثُمَّ إِنْ ٢٧٢
٣١٨ بُيِّنَ لَهُ غَلَطُهُ فَمَا رَجَعْ ... سَقَطَ عِنْدَهُمْ حَدِيثُهُ جُمَعْ ٢٧٣
٣١٩ كَذَا الْحُمَيْدِيُّ مَعَ ابْنِ حَنْبَلِ ... وَابْنِ الْمُبَارَكِ رَأَوْا فِي الْعَمَلِ ٢٧٤
٣٢٠ قَالَ: وَفِيهِ نَظَرٌ، نَعَمْ، إِذَا ... كَانَ عِنَادًا مِنْهُ مَا يُنْكَرُ ذَا ٢٧٤
٣٢١ وَأَعْرَضُوا فِي هَذِهِ الدُّهُورِ ... عَنِ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الأُمُورِ ٢٧٤
٣٢٢ لِعُسْرِهَا، بَلْ يُكْتَفَى بِالْعَاقِلِ ... الْمُسْلِمِ الْبَالِغِ، غَيْرِ الْفَاعِلِ ٢٧٥
٣٢٣ لِلْفِسْقِ ظَاهِرًا، وَفِي الضَّبْطِ بِأَنْ ... يُثْبِتَ مَا رَوَى بِخَطِّ مُؤْتَمَنْ ٢٧٥
٣٢٤ وَأَنَّهُ يَرْوِي مِنَ اصْلٍ وَافَقَا ... لأَصْلِ شَيْخِهِ كَمَا قَدْ سَبَقَا ٢٧٥
٣٢٥ لِنَحْوِ ذَاكَ الْبَيْهَقِيُّ، فَلَقَدْ ... آلَ السَّمَاعُ لِتَسَلْسُلِ السَّنَدْ ٢٧٥

مَرَاتِبُ التَّعْدِيلِ

٣٢٦ وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ قَدْ هَذَّبَهُ ... ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ إِذْ رَتَّبَهُ ٢٧٧
٣٢٧ وَالشَّيْخُ زَادَ فِيهِمَا، وَزِدْتُ ... مَا فِي كَلاَمِ أَهْلِهِ وَجَدْتُ ٢٧٧
٣٢٨ فَأَرْفَعُ التَّعْدِيلِ مَا كَرَّرْتَهُ ... كَثِقَةٍ ثَبْتٍ وَلَوْ أَعَدْتَهُ ٢٧٨
٣٢٩ ثُمَّ يَلِيهِ «ثِقَةٌ» أَوْ «ثَبْتٌ» اوْ ... «مُتْقِنٌ» اوْ «حُجَّةٌ» اوْ إِذَا عَزَوْا ٢٧٩
٣٣٠ الْحِفْظَ أَوْ ضَبْطًا لِعَدْلٍ، وَيَلِي ... «لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ» «صَدُوقٌ» وَصِلِ ٢٨٠

٣٣١ بِذَاكَ "مَأْمُونًا" "خِيَارًا"، وَتَلَا   "مَحَلُّهُ الصِّدْقُ" "رَوَوْا عَنْهُ" إِلَى ٢٨٢

٣٣٢ الصِّدْقِ مَا هُوْ" وَكَذَا "شَيْخٌ وَسَطْ"   أَوْ "وَسَطٌ" فَحَسْبُ أَوْ "شَيْخٌ" فَقَطْ ٢٨٣

٣٣٣ وَ"صَالِحُ الْحَدِيثِ" أَوْ "مُقَارِبُهْ"   "جَيِّدُهُ" "حَسَنُهُ" "مُقَارِبُهْ" ٢٨٣

٣٣٤ "صُوَيْلِحٌ" "صَدُوقٌ اِنْ شَاءَ اللَّهْ"   «أَرْجُو بِأَنْ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ عَرَاهْ» ٢٨٥

٣٣٥ وَابْنُ مَعِينٍ قَالَ: مَنْ أَقُولُ: "لَا   بَأْسَ بِهِ فَثِقَةٌ"، وَنُقِلَا ٢٨٦

٣٣٦ أَنَّ ابْنَ مَهْدِيٍّ أَجَابَ مَنْ سَأَلْ   أَثِقَةً كَانَ أَبُو خَلْدَةَ؟: بَلْ ٢٨٧

٣٣٧ كَانَ صَدُوقًا خَيِّرًا مَأْمُونَا   الثِّقَةُ الثَّوْرِيُّ، لَوْ تَعُونَا ٢٨٧

٣٣٨ وَرُبَّمَا وَصَفَ ذَا الصِّدْقِ وُسِمْ   ضَعْفًا بِصَالِحِ الْحَدِيثِ إِذْ يَسِمْ ٢٨٨

مَرَاتِبُ التَّجْرِيحِ

٣٣٩ وَأَسْوَأُ التَّجْرِيحِ: كَذَّابٌ يَضَعْ   يَكْذِبُ "وَضَّاعٌ" وَ"دَجَّالٌ" وَضَعْ ٢٨٩

٣٤٠ وَبَعْدَهَا "مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ"   وَ"سَاقِطٌ" وَ"هَالِكٌ" فَاجْتَنِبِ ٢٩٠

٣٤١ وَ"ذَاهِبٌ" "مَتْرُوكٌ" اَوْ "فِيهِ نَظَرْ"   وَ"سَكَتُوا عَنْهُ" "بِهِ لَا يُعْتَبَرْ" ٢٩١

٣٤٢ وَ"لَيْسَ بِالثِّقَةِ" ثُمَّ "رُدَّا   حَدِيثُهُ" كَذَا "ضَعِيفٌ جِدًّا" ٢٩١

٣٤٣ "وَاهٍ بِمَرَّةٍ" وَ"هُمْ قَدْ طَرَحُوا   حَدِيثَهُ" وَ"ارْمِ بِهِ" "مُطَّرَحُ" ٢٩١

٣٤٤ "لَيْسَ بِشَيْءٍ" "لَا يُسَاوِي شَيْئَا"   ثُمَّ "ضَعِيفٌ" وَكَذَا إِنْ جِيئَا ٢٩٢

٣٤٥ "بِمُنْكَرِ الْحَدِيثِ" أَوْ "مُضْطَرِبِهْ"   "وَاهٍ" وَ"ضَعَّفُوهُ" "لَا يُحْتَجُّ بِهْ" ٢٩٢

٣٤٦ وَبَعْدَهَا "فِيهِ مَقَالٌ" "ضُعِّفْ"   "وَفِيهِ ضَعْفٌ" "تُنْكِرُ وَتَعْرِفْ" ٢٩٣

٣٤٧ "لَيْسَ بِذَاكَ بِالْمَتِينِ بِالْقَوِي" ... "بِحُجَّةٍ بِعُمْدَةٍ بِالْمَرْضِي" ٢٩٣

٣٤٨ "لِلضَّعْفِ مَا هُوْ" "فِيهِ خُلْفٌ" "طَعَنُوا ... فِيهِ"، كَذَا "سَيِّئُ حِفْظٍ" "لَيِّنُ" ٢٩٥

٣٤٩ "تَكَلَّمُوا فِيهِ"، وَكُلُّ مَنْ ذُكِرْ ... مِنْ بَعْدِ "شَيْئًا" بِحَدِيثِهِ اعْتُبِرْ ٢٩٥

مَتَى يَصِحُّ تَحَمُّلُ الْحَدِيثِ أَوْ يُسْتَحَبُّ

٣٥٠ وَقَبِلُوا مِنْ مُسْلِمٍ تَحَمَّلَا ... فِي كُفْرِهِ، كَذَا صَبِيٌّ حُمِّلَا ٣٠٢

٣٥١ ثُمَّ رَوَى بَعْدَ الْبُلُوغِ، وَمَنَعْ ... قَوْمٌ هُنَا، وَرُدَّ، كَالسِّبْطَيْنِ مَعْ ٣٠٥

٣٥٢ إِحْضَارِ أَهْلِ الْعِلْمِ لِلصِّبْيَانِ، ثُمّْ ... قَبُولِهِمْ مَا حَدَّثُوا بَعْدَ الْحُلُمْ ٣٠٨

٣٥٣ وَطَلَبُ الْحَدِيثِ فِي الْعِشْرِينِ ... عِنْدَ الزُّبَيْرِيِّ أَحَبُّ حِينِ ٣٠٩

٣٥٤ وَهْوَ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ الْكُوفَهْ ... وَالْعَشْرُ فِي الْبَصْرَةِ كَالْمَأْلُوفَهْ ٣١٠

٣٥٥ وَفِي الثَّلَاثِينَ لِأَهْلِ الشَّامِ ... وَيَنْبَغِي تَقْيِيدُهُ بِالْفَهْمِ ٣١١

٣٥٦ فَكَتْبُهُ بِالضَّبْطِ، وَالسَّمَاعُ ... حَيْثُ يَصِحُّ، وَبِهِ نِزَاعُ ٣١٢

٣٥٧ فَالْخَمْسُ لِلْجُمْهُورِ، ثُمَّ الْحُجَّهْ ... قِصَّةُ مَحْمُودٍ، وَعَقْلُ الْمَجَّهْ ٣١٣

٣٥٨ وَهْوَ ابْنُ خَمْسَةٍ، وَقِيلَ: أَرْبَعَهْ ... وَلَيْسَ فِيهِ سُنَّةٌ مُتَّبَعَهْ ٣١٥

٣٥٩ بَلِ الصَّوَابُ فَهْمُهُ الْخِطَابَا ... مُمَيِّزًا، وَرَدُّهُ الْجَوَابَا ٣١٥

٣٦٠ وَقِيلَ: لِابْنِ حَنْبَلٍ فَرَجُلُ ... قَالَ: لِخَمْسَ عَشْرَةَ التَّحَمُّلُ ٣١٧

٣٦١ يَجُوزُ، لَا فِي دُونِهَا، فَغَلَّطَهْ ... قَالَ: إِذَا عَقَلَهُ وَضَبَطَهْ ٣١٧

٣٦٢ وَقِيلَ: مَنْ بَيْنَ الْحِمَارِ وَالْبَقَرْ ... فَرَّقَ سَامِعٌ، وَمَنْ لَا فَحَضَرْ ٣٢٠

٣٦٣ قَالَ بِهِ الحَمَّالُ، وَابْنُ المُقْرِي ... سَمَّعَ لابْنِ أَرْبَعٍ ذِي ذُكْرِ ٣٢٠

أَقْسَامُ التَّحَمُّلِ، وَأَوَّلُهَا: سَمَاعُ لَفْظِ الشَّيْخِ

٣٦٤ أَعْلَى وُجُوهِ الأَخْذِ عِنْدَ المُعْظَمِ ... وَهِيَ ثَمَانٌ: لَفْظُ شَيْخٍ، فَاعْلَمِ ٣٢٥

٣٦٥ كِتَاباً اوْ حِفْظاً، وَقُلْ: "حَدَّثَنَا ... سَمِعْتُ، أَوْ أَخْبَرَنَا، أَنْبَأَنَا" ٣٢٥

٣٦٦ وَقَدَّمَ الخَطِيبُ أَنْ يَقُولاَ: ... "سَمِعْتُ"، إِذْ لاَ يَقْبَلُ التَّأْوِيلاَ ٣٢٨

٣٦٧ وَبَعْدَهَا: "حَدَّثَنَا حَدَّثَنِي" ... وَبَعْدَ ذَا: "أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنِي" ٣٢٨

٣٦٨ وَهْوَ كَثِيرٌ، وَيَزِيدُ اسْتَعْمَلَهْ ... وَغَيْرُ وَاحِدٍ لِمَا قَدْ حَمَلَهْ ٣٣١

٣٦٩ مِنْ لَفْظِ شَيْخِهِ، وَبَعْدَهُ تَلاَ: ... "أَنْبَأَنَا نَبَّأَنَا"، وَقَلَّلاَ ٣٣١

٣٧٠ وَقَوْلُهُ: "قَالَ لَنَا" وَنَحْوُهَا ... كَقَوْلِهِ: "حَدَّثَنَا"، لَكِنَّهَا ٣٣٥

٣٧١ الغَالِبُ اسْتِعْمَالُهَا مُذَاكَرَهْ ... وَدُونَهَا: "قَالَ" بِلاَ مُجَارَرَهْ ٣٣٥

٣٧٢ وَهْيَ عَلَى السَّمَاعِ إِنْ يُدْرَ اللُّقِيّْ ... لاَ سِيَّمَا مَنْ عَرَفُوهُ فِي المُضِيّْ ٣٣٧

٣٧٣ أَنْ لاَ يَقُولَ ذَا لِغَيْرِ مَا سَمِعْ ... مِنْهُ كَحَجَّاجٍ، وَلَكِنْ يَمْتَنِعْ ٣٣٨

٣٧٤ عُمُومُهُ عِنْدَ الخَطِيبِ، وَقَصَرْ ... ذَاكَ عَلَى الَّذِي بِذَا الوَصْفِ اشْتَهَرْ ٣٣٨

الثَّانِي: القِرَاءَةُ عَلَى الشَّيْخِ

٣٧٥ ثُمَّ القِرَاءَةُ الَّتِي نَعَتَهَا ... مُعْظَمُهُمْ عَرْضاً، سَوَا قَرَأْتَهَا ٣٤٠

٣٧٦ مِنْ حِفْظٍ اوْ كِتَابٍ اوْ سَمِعْتَا ... وَالشَّيْخُ حَافِظٌ لِمَا عَرَضْتَا ٣٤٠

٣٧٧ أَوْ لاَ، وَلَكِنْ أَصْلُهُ يُمْسِكُهُ ... بِنَفْسِهِ أَوْ ثِقَةٌ مُمْسِكُهُ ٣٤٠

٣٧٨ قُلْتُ: كَذَا إِنْ ثِقَةٌ مِمَّنْ سَمِعْ ... يَحْفَظُهُ مَعَ اسْتِمَاعٍ فَاقْتَنِعْ ٣٤٠

٣٧٩ وَأَجْمَعُوا أَخْذًا بِهَا، وَرَدُّوا ... نَقْلَ الْخِلَافِ، وَبِهِ مَا اعْتَدُّوا ٣٤١

٣٨٠ وَالْخُلْفُ فِيهَا: هَلْ تُسَاوِي الْأَوَّلَا ... أَوْ دُونَهُ أَوْ فَوْقَهُ؟ فَنُقِلَا ٣٤٢

٣٨١ عَنْ مَالِكٍ وَصَحْبِهِ وَمُعْظَمِ ... كُوفَةَ وَالْحِجَازِ أَهْلِ الْحَرَمِ ٣٤٢

٣٨٢ مَعَ الْبُخَارِيِّ: هُمَا سِيَّانِ ... وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ مَعَ النُّعْمَانِ ٣٤٣

٣٨٣ قَدْ رَجَّحَا الْعَرْضَ، وَعَكْسُهُ أَصَحّْ ... وَجُلُّ أَهْلِ الشَّرْقِ نَحْوَهُ جَنَحْ ٣٤٤

٣٨٤ وَجَوَّدُوا فِيهِ: "قَرَأْتُ" أَوْ "قُرِيْ" ... مَعْ «وَأَنَا أَسْمَعُ» ثُمَّ عَبِّرِ ٣٤٧

٣٨٥ بِمَا مَضَى فِي أَوَّلٍ مُقَيَّدَا ... قِرَاءَةً عَلَيْهِ، حَتَّى مُنْشِدَا ٣٤٧

٣٨٦ "أَنْشَدَنَا قِرَاءَةً عَلَيْهِ" لَا ... «سَمِعْتُ» لَكِنْ بَعْضُهُمْ قَدْ حَلَّلَا ٣٤٧

٣٨٧ وَمُطْلَقُ التَّحْدِيثِ وَالْإِخْبَارِ ... مَنَعَهُ أَحْمَدُ ذُو الْمِقْدَارِ ٣٤٨

٣٨٨ وَالنَّسَئِيُّ وَالتَّمِيمِيُّ يَحْيَى ... وَابْنُ الْمُبَارَكِ الْحَمِيدُ سَعْيَا ٣٤٨

٣٨٩ وَذَهَبَ الزُّهْرِيُّ وَالْقَطَّانُ ... وَمَالِكٌ وَبَعْدَهُ سُفْيَانُ ٣٤٩

٣٩٠ وَمُعْظَمُ الْكُوفَةِ وَالْحِجَازِ ... مَعَ الْبُخَارِيِّ إِلَى الْجَوَازِ ٣٤٩

٣٩١ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَكَذَا الْأَوْزَاعِي ... مَعَ ابْنِ وَهْبٍ وَالْإِمَامِ الشَّافِعِي ٣٥١

٣٩٢ وَمُسْلِمٍ وَجُلِّ أَهْلِ الشَّرْقِ ... قَدْ جَوَّزُوا «أَخْبَرَنَا» لِلْفَرْقِ ٣٥١

٣٩٣ وَقَدْ عَزَاهُ صَاحِبُ الْإِنْصَافِ ... لِلنَّسَئِيْ مِنْ غَيْرِ مَا خِلَافِ ٣٥٢

٣٩٤ وَالْأَكْثَرِينَ، وَهُوَ الَّذِي اشْتَهَرْ ... مُصْطَلَحًا لِأَهْلِهِ أَهْلِ الْأَثَرْ ٣٥٢

٣٩٥ وَبَعْضُهُمْ قَالَ بِذَا أَعَادَا ... قِرَاءَةَ الصَّحِيحِ، حَتَّى عَادَا ٣٥٣

٣٩٦ فِي كُلِّ مَتْنٍ قَائِلًا: «أَخْبَرَكَا» ... إِذْ كَانَ قَالَ أَوَّلًا: «حَدَّثَكَا» ٣٥٣

٣٩٧ قُلْتُ: وَذَا رَأْيُ الَّذِينَ اشْتَرَطُوا ... إِعَادَةَ الْإِسْنَادِ، وَهُوَ شَطَطُ ٣٥٣

تَفْرِيعَاتٌ

٣٩٨ وَاخْتَلَفُوا إِنْ أَمْسَكَ الْأَصْلَ رِضَا ... وَالشَّيْخُ لَا يَحْفَظُ مَا قَدْ عُرِضَا ٣٥٥

٣٩٩ فَبَعْضُ نُظَّارِ الْأُصُولِ يُبْطِلُهْ ... وَأَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ يَقْبَلُهْ ٣٥٥

٤٠٠ وَاخْتَارَهُ الشَّيْخُ. فَإِنْ لَمْ يُعْتَمَدْ ... مُمْسِكُهُ فَذَلِكَ السَّمَاعُ رَدّْ ٣٥٥

٤٠١ وَاخْتَلَفُوا إِنْ سَكَتَ الشَّيْخُ وَلَمْ ... يُقِرَّ لَفْظًا، فَرَآهُ الْمُعْظَمْ ٣٥٧

٤٠٢ وَهْوَ الصَّحِيحُ كَافِيًا، وَقَدْ مَنَعْ ... بَعْضُ أُولِي الظَّاهِرِ مِنْهُ، وَقَطَعْ ٣٥٨

٤٠٣ بِهِ أَبُو الْفَتْحِ سُلَيْمُ الرَّازِي ... ثُمَّ أَبُو إِسْحَاقَ الشِّيرَازِي ٣٦٠

٤٠٤ كَذَا أَبُو نَصْرٍ، وَقَالَ: يُعْمَلُ ... بِهِ. وَأَلْفَاظُ الْأَدَاءِ الْأَوَّلُ ٣٦٠

٤٠٥ وَالْحَاكِمُ اخْتَارَ الَّذِي قَدْ عَهِدَا ... عَلَيْهِ أَكْثَرَ الشُّيُوخِ فِي الْأَدَا ٣٦١

٤٠٦ «حَدَّثَنِي» فِي اللَّفْظِ حَيْثُ انْفَرَدَا ... وَاجْمَعْ ضَمِيرَهُ إِذَا تَعَدَّدَا ٣٦١

٤٠٧ وَالْعَرْضِ إِنْ تَسْمَعْ فَقُلْ: «أَخْبَرَنَا» ... أَوْ قَارِئًا «أَخْبَرَنِي» وَاسْتُحْسِنَا ٣٦١

٤٠٨ وَنَحْوُهُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ رُوِيَا ... وَلَيْسَ بِالْوَاجِبِ لَكِنْ رُضِيَا ٣٦١

٤٠٩ وَالشَّكُّ فِي الْأَخْذِ أَكَانَ وَحْدَهْ ... أَوْ مَعْ سِوَاهُ فَاعْتِبَارُ الْوَحْدَهْ ٣٦٤

٤١٠ مُحْتَمِلٌ، لَكِنْ رَأَى الْقَطَّانُ ... الْجَمْعَ فِيمَا أَوْهَمَ الْإِنْسَانُ ٣٦٤

٤١١ فِي شَيْخِهِ مَا قَالَ، وَالْوَحْدَةَ قَدْ ... اخْتَارَ فِي ذَا الْبَيْهَقِيُّ وَاعْتَمَدْ ٣٦٥

٤١٢ وَقَالَ أَحْمَدُ: اتَّبِعْ لَفْظًا وَرَدْ ... لِلشَّيْخِ فِي أَدَائِهِ وَلَا تَعَدّْ ٣٦٥

٤١٣ وَمَنَعَ الْإِبْدَالَ فِيمَا صُنِّفَا ... الشَّيْخُ، لَكِنْ حَيْثُ رَاوٍ عُرِفَا ٣٦٦

٤١٤ بِأَنَّهُ سَوَّى فَفِيهِ مَا جَرَى ... فِي النَّقْلِ بِالْمَعْنَى، وَمَعْ ذَا فَيَرَى ٣٦٦

٤١٥ بِأَنَّ ذَا فِيمَا رَوَى ذُو الطَّلَبِ ... بِاللَّفْظِ لَا مَا وَضَعُوا فِي الْكُتُبِ ٣٦٦

٤١٦ وَاخْتَلَفُوا فِي صِحَّةِ السَّمَاعِ ... مِنْ نَاسِخٍ، فَقَالَ بِامْتِنَاعِ ٣٦٧

٤١٧ الْإِسْفَرَايِينِيْ مَعَ الْحَرْبِيِّ ... وَابْنِ عَدِيٍّ، وَعَنِ الصِّبْغِيِّ ٣٦٧

٤١٨ لَا تَرْوِ تَحْدِيثًا وَإِخْبَارًا، قُلِ ... "حَضَرْتُ"، وَالرَّازِيُّ وَهْوَ الْحَنْظَلِي ٣٦٧

٤١٩ وَابْنُ الْمُبَارَكِ كِلَاهُمَا كَتَبْ ... وَجَوَّزَ الْحَمَّالُ، وَالشَّيْخُ ذَهَبْ ٣٦٨

٤٢٠ بِأَنَّ خَيْرًا مِنْهُ أَنْ يُفَصَّلَا ... فَحَيْثُ فَهْمٌ صَحَّ، أَوْلَا بَطَلَا ٣٦٨

٤٢١ كَمَا جَرَى لِلدَّارَقُطْنِي حَيْثُ عَدّْ ... إِمْلَاءَ إِسْمَاعِيلَ عَدًّا وَسَرَدْ ٣٦٩

٤٢٢ وَذَاكَ يَجْرِي فِي الْكَلَامِ أَوْ إِذَا ... هَيْنَمَ حَتَّى خَفِيَ الْبَعْضُ، كَذَا ٣٧٣

٤٢٣ إِنْ بَعُدَ السَّامِعُ، ثُمَّ يُحْتَمَلْ ... فِي الظَّاهِرِ الْكَلِمَتَانِ أَوْ أَقَلّْ ٣٧٣

٤٢٤ وَيَنْبَغِي لِلشَّيْخِ أَنْ يُجِيزَ مَعْ ... إِسْمَاعِهِ جَبْرًا لِنَقْصٍ إِنْ وَقَعْ ٣٧٦

٤٢٥ قَالَ ابْنُ عَتَّابٍ: وَلَا غِنَى عَنْ ... إِجَازَةٍ مَعَ السَّمَاعِ تُقْرَنْ ٣٧٦

٤٢٦ وَسُئِلَ ابْنُ حَنْبَلٍ: إِنْ حَرْفَا ... أَدْغَمَهُ؟ فَقَالَ: أَرْجُو يُعْفَى ٣٧٩

٤٢٧	لكنْ أبو نُعَيمٍ الفضلُ منَعْ	في الحرفِ يستفهِمُهُ، فلا يسَعْ	٣٧٩
٤٢٨	إلّا بأنْ يرويَ تلكَ الشّارِدَهْ	عن مُفْهِمٍ، ونحوُهُ عن زائِدَهْ	٣٧٩
٤٢٩	وخلَفُ بنُ سالمٍ قدْ قالَ «نا»	إذْ فاتَهُ «حدَّثَ» مِنْ «حدَّثَنا»	٣٨٠
٤٣٠	مِنْ قولِ سُفيانَ، وسُفيانُ اكْتفَى	بلفظِ مُسْتَمْلٍ عنِ المُمْلي اقْتفَى	٣٨٠
٤٣١	كذاكَ حمّادُ بنُ زيدٍ أفْتَى	اسْتَفْهِمِ الّذي يليكَ، حتّى	٣٨٠
٤٣٢	رَوَوْا عنِ الأعْمَشِ: كُنّا نقعُدُ	لِلنَّخَعِيْ، فرُبَّما قدْ يبعُدُ	٣٨٢
٤٣٣	البعضُ لا يسمعُهُ، فيسألُ	البعضَ عنْهُ، ثُمَّ كُلٌّ ينقُلُ	٣٨٢
٤٣٤	وكُلُّ ذا تساهُلٌ، وقولُهُمْ:	«يكْفي مِنَ الحديثِ شَمُّهُ» فهُمْ	٣٨٢
٤٣٥	عَنَوْا إذا أوَّلُ شيْءٍ سُئِلا	عرَفَهُ، وما عَنَوْا تسهُّلا	٣٨٢
٤٣٦	وإنْ يُحدِّثْ مِنْ وراءِ سِتْرِ	عرَفْتَهُ بصوتٍ اوْ ذي خُبْرِ	٣٨٣
٤٣٧	صحَّ، وعنْ شُعبةَ: لا ترْوِ لنا	«إنَّ بلالًا»، وحديثُ أُمِّنا	٣٨٣
٤٣٨	ولا يضُرُّ سامِعًا أنْ يمْنَعَهْ	الشّيخُ أنْ يرْوِيَ ما قدْ سمِعَهْ	٣٨٥
٤٣٩	كذلكَ التّخصيصُ أوْ رجعْتُ	ما لمْ يقُلْ أخْطأْتُ أوْ شكَكْتُ	٣٨٧

الثّالثُ: الإجازةُ

٤٤٠	ثُمَّ الإجازةُ تلي السَّماعا	ونُوِّعَتْ لتسعةٍ أنواعا	٣٩٠
٤٤١	أرفعُها بحيثُ لا مُناولَهْ	تعيينُهُ المُجازَ والمُجازَ لَهْ	٣٩٢
٤٤٢	وبعضُهُمْ حكى اتّفاقَهُمْ على	جوازِ ذا، وذهبَ الباجي إلى	٣٩٢

٤٤٣	نَفْيُ الْخِلَافِ مُطْلَقًا، وَهُوَ غَلَطْ	قَالَ: وَالِاخْتِلَافُ فِي الْعَمَلِ قَطْ	٣٩٣
٤٤٤	وَرَدَّهُ الشَّيْخُ بِأَنْ لِلشَّافِعِي	قَوْلَانِ فِيهَا، ثُمَّ بَعْضُ تَابِعِي	٣٩٣
٤٤٥	مَذْهَبِهِ الْقَاضِي الْحُسَيْنُ مَنَعَا	وَصَاحِبُ الْحَاوِي بِهِ قَدْ قَطَعَا	٣٩٤
٤٤٦	قَالَا كَشُعْبَةٍ، وَلَوْ جَازَتْ إِذَنْ	لَبَطَلَتْ رِحْلَةُ طُلَّابِ السُّنَنْ	٣٩٥
٤٤٧	وَعَنْ أَبِي الشَّيْخِ مَعَ الْحَرْبِيِّ	إِبْطَالُهَا، كَذَاكَ لِلسِّجْزِيِّ	٣٩٥
٤٤٨	لَكِنْ عَلَى جَوَازِهَا اسْتَقَرَّا	عَمَلُهُمْ، وَالْأَكْثَرُونَ طُرَّا	٣٩٧
٤٤٩	قَالُوا بِهَا، كَذَا وُجُوبُ الْعَمَلِ	بِهَا، وَقِيلَ: لَا، كَحُكْمِ الْمُرْسَلِ	٤٠٠
٤٥٠	وَالثَّانِ: أَنْ يُعَيِّنَ الْمُجَازَ لَهْ	دُونَ الْمُجَازِ، وَهْوَ أَيْضًا قَبِلَهْ	٤٠٦
٤٥١	جُمْهُورُهُمْ رِوَايَةً وَعَمَلَا	وَالْخُلْفُ أَقْوَى فِيهِ مِمَّا قَدْ خَلَا	٤٠٧
٤٥٢	وَالثَّالِثُ: التَّعْمِيمُ فِي الْمُجَازِ	لَهُ، وَقَدْ مَالَ إِلَى الْجَوَازِ	٤٠٧
٤٥٣	مُطْلَقًا الْخَطِيبُ وَابْنُ مَنْدَهْ	ثُمَّ أَبُو الْعَلَاءِ أَيْضًا بَعْدَهْ	٤٠٨
٤٥٤	وَجَازَ لِلْمَوْجُودِ عِنْدَ الطَّبَرِي	وَالشَّيْخُ لِلْإِبْطَالِ مَالَ فَاحْذَرِ	٤١٠
٤٥٥	وَمَا يَعُمُّ مَعَ وَصْفٍ حَصْرِ	كَالْعُلَمَا يَوْمَئِذٍ بِالثَّغْرِ	٤٢١
٤٥٦	فَإِنَّهُ إِلَى الْجَوَازِ أَقْرَبُ	قُلْتُ: عِيَاضٌ قَالَ: لَسْتُ أَحْسِبُ	٤٢١
٤٥٧	فِي ذَا اخْتِلَافًا بَيْنَهُمْ مِمَّنْ يَرَى	إِجَازَةً لِكَوْنِهِ مُنْحَصِرَا	٤٢٢
٤٥٨	وَالرَّابِعُ: الْجَهْلُ بِمَنْ أُجِيزَ لَهْ	أَوْ مَا أُجِيزَ، كَأَجَزْتُ «أَزْفَلَهْ	٤٢٢
٤٥٩	بَعْضَ سَمَاعَاتِي»، كَذَا إِنْ سَمَّى	كِتَابًا اوْ شَخْصًا، وَقَدْ تَسَمَّى	٤٢٣

٤٦٠ بِهِ سِوَاهُ، ثُمَّ لَمَّا يَتَّضِحْ ... مُرَادُهُ مِنْ ذَاكَ، فَهْوَ لاَ يَصِحّْ ٤٢٣

٤٦١ أَمَّا الْمُسَمَّوْنَ مَعَ الْبَيَانِ ... فَلاَ يَضُرُّ الْجَهْلُ بِالأَعْيَانِ ٤٢٤

٤٦٢ وَتَنْبَغِي الصِّحَّةُ إِنْ جَمَّلَهُمْ ... مِنْ غَيْرِ عَدٍّ وَتَصَفُّحٍ لَهُمْ ٤٢٤

٤٦٣ وَالْخَامِسُ: التَّعْلِيقُ فِي الإِجَازَهْ ... بِمَنْ يَشَاؤُهَا الَّذِي أَجَازَهْ ٤٢٥

٤٦٤ أَوْ غَيْرُهُ مُعَيَّنًا، وَالأُوْلَى ... أَكْثَرُ جَهْلاً، وَأَجَازَ الْكُلاَّ ٤٢٦

٤٦٥ مَعًا أَبُو يَعْلَى الإِمَامُ الْحَنْبَلِي ... مَعَ ابْنِ عُمْرُوسٍ، وَقَالاَ: يَنْجَلِي ٤٢٦

٤٦٦ الْجَهْلُ إِنْ يَشَاؤُهَا، وَالظَّاهِرُ ... بُطْلاَنُهَا، أَفْتَى بِذَاكَ طَاهِرُ ٤٢٧

٤٦٧ قُلْتُ: وَجَدْتُ ابْنَ أَبِي خَيْثَمَةِ ... أَجَازَ كَالثَّانِيَةِ الْمُبْهَمَةِ ٤٢٨

٤٦٨ وَإِنْ يَقُلْ: مَنْ شَاءَ يَرْوِي قَرُبَا ... وَنَحْوُهُ الأَزْدِي مُجِيزًا كَتَبَا ٤٣٠

٤٦٩ أَمَّا أَجَزْتُ لِفُلاَنٍ إِنْ يُرِدْ ... فَالأَظْهَرُ الأَقْوَى الْجَوَازُ فَاعْتَمِدْ ٤٣١

٤٧٠ وَالسَّادِسُ: الإِذْنُ لِمَعْدُومٍ تَبَعْ ... كَقَوْلِهِ: أَجَزْتُ لِفُلاَنٍ مَعْ ٤٣٢

٤٧١ أَوْلاَدِهِ وَنَسْلِهِ وَعَقِبِهْ ... حَيْثُ أَتَوْا أَوْ خَصَّصَ الْمَعْدُومَ بِهْ ٤٣٢

٤٧٢ وَهْوَ أَوْهَى، وَأَجَازَ الأَوَّلاَ ... ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، وَهْوَ مُثِّلاَ ٤٣٢

٤٧٣ بِالْوَقْفِ، لَكِنَّ أَبَا الطَّيِّبِ رَدّْ ... كِلَيْهِمَا، وَهْوَ الصَّحِيحُ الْمُعْتَمَدْ ٤٣٣

٤٧٤ كَذَا أَبُو نَصْرٍ، وَجَازَ مُطْلَقَا ... عِنْدَ الْخَطِيبِ، وَبِهِ قَدْ سُبِقَا ٤٣٤

٤٧٥ مَعَ ابْنِ عُمْرُوسٍ مَعَ الْفَرَّاءِ ... وَقَدْ رَأَى الْحُكْمَ عَلَى اسْتِوَاءِ ٤٣٥

٤٧٦ فِي الْوَقْفِ، فِي صِحَّتِهِ مَنْ تَبِعَا ... أَبَا حَنِيفَةَ وَمَالِكًا مَعَا ٤٣٥

٤٧٧ وَالسَّابِعُ: الْإِذْنُ لِغَيْرِ أَهْلِ | لِلْأَخْذِ عَنْهُ، كَافِرٍ أَوْ طِفْلِ ٤٣٦

٤٧٨ غَيْرِ مُمَيِّزٍ: وَذَا الْأَخِيرُ | رَأَى أَبُو الطَّيِّبِ وَالْجُمْهُورُ ٤٣٦

٤٧٩ وَلَمْ أَجِدْ فِي كَافِرٍ نَقْلًا، بَلَى | بِحَضْرَةِ الْمِزِّيِّ تَتْرًا فُعِلَا ٤٣٧

٤٨٠ وَلَمْ أَجِدْ فِي الْحَمْلِ أَيْضًا نَقْلَا | وَهْوَ مِنَ الْمَعْدُومِ أَوْلَى فِعْلَا ٤٣٧

٤٨١ وَلِلْخَطِيبِ لَمْ أَجِدْ مَنْ فَعَلَهْ | قُلْتُ: رَأَيْتُ بَعْضَهُمْ قَدْ سُئِلَهْ ٤٣٨

٤٨٢ مَعْ أَبَوَيْهِ، فَأَجَازَ، وَلَعَلّْ | مَا اصَّفَّحَ الْأَسْمَاءَ فِيهَا إِذْ فَعَلْ ٤٣٨

٤٨٣ وَيَنْبَغِي الْبِنَا عَلَى مَا ذَكَرُوا | هَلْ يُعْلَمُ الْحَمْلُ؟ وَهَذَا أَظْهَرُ ٤٣٩

٤٨٤ وَالثَّامِنُ: الْإِذْنُ بِمَا سَيَحْمِلُهْ | الشَّيْخُ، وَالصَّحِيحُ أَنَّا نُبْطِلُهْ ٤٤٠

٤٨٥ وَبَعْضُ عَصْرِيِّي عِيَاضٍ بَذَلَهْ | وَابْنُ مُغِيثٍ لَمْ يُجِبْ مَنْ سَأَلَهْ ٤٤١

٤٨٦ وَإِنْ يَقُلْ: أَجَزْتُهُ مَا صَحَّ لَهْ | أَوْ سَيَصِحُّ: فَصَحِيحٌ، عَمِلَهْ ٤٤٣

٤٨٧ الدَّارَقُطْنِيُّ وَسِوَاهُ، أَوْ حَذَفْ | يَصِحُّ، جَازَ الْكُلُّ حَيْثُمَا عَرَفْ ٤٤٣

٤٨٨ وَالتَّاسِعُ: الْإِذْنُ بِمَا أُجِيزَا | لِشَيْخِهِ، فَقِيلَ: لَنْ يَجُوزَا ٤٤٤

٤٨٩ وَرُدَّ، وَالصَّحِيحُ الِاعْتِمَادُ | عَلَيْهِ، قَدْ جَوَّزَهُ النُّقَّادُ ٤٤٤

٤٩٠ أَبُو نُعَيْمٍ، وَكَذَا ابْنُ عُقْدَهْ | وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَنَصْرٌ بَعْدَهْ ٤٤٦

٤٩١ وَالَى ثَلَاثًا بِإِجَازَةٍ، وَقَدْ | رَأَيْتُ مَنْ وَالَى بِخَمْسٍ يُعْتَمَدْ ٤٤٨

٤٩٢ وَيَنْبَغِي تَأَمُّلُ الْإِجَازَهْ | فَحَيْثُ شَيْخُ شَيْخِهِ أَجَازَهْ ٤٥٢

٤٩٣ بِلَفْظِ مَا صَحَّ لَدَيْهِ، لَمْ يُخَطْ | مَا صَحَّ عِنْدَ شَيْخِهِ مِنْهُ، فَقَطْ ٤٥٢

لَفْظُ الإِجَازَةِ وَشَرْطُهَا

٤٩٤ أَجَزْتُهُ: ابْنُ فَارِسٍ قَدْ نَقَلَهْ — وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ: قَدْ أَجَزْتُ لَهْ ٤٥٦
٤٩٥ وَإِنَّمَا تُسْتَحْسَنُ الإِجَازَهْ — مِنْ عَالِمٍ بِهِ، وَمَنْ أَجَازَهْ ٤٥٧
٤٩٦ طَالِبُ عِلْمٍ، وَالْوَلِيدُ ذَا ذَكَرْ — عَنْ مَالِكٍ شَرْطًا، وَعَنْ أَبِي عُمَرْ ٤٥٧
٤٩٧ أَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهَا لَا تُقْبَلُ — إِلَّا لِمَاهِرٍ، وَمَا لَا يُشْكِلُ ٤٥٨
٤٩٨ وَاللَّفْظُ إِنْ تُجِزْ بِكَتْبٍ أَحْسَنُ — أَوْ دُونَ لَفْظٍ فَانْوِ، وَهْوَ أَدْوَنُ ٤٦١

الرَّابِعُ: الْمُنَاوَلَةُ

٤٩٩ ثُمَّ الْمُنَاوَلَاتُ إِمَّا تَقْتَرِنْ — بِالإِذْنِ، أَوْ لَا، فَالَّتِي فِيهَا أُذِنْ ٤٦٥
٥٠٠ أَعْلَى الإِجَازَاتِ، وَأَعْلَاهَا إِذَا — أَعْطَاهُ مِلْكًا فَإِعَارَةً، كَذَا ٤٦٥
٥٠١ أَنْ يَحْضُرَ الطَّالِبُ بِالْكِتَابِ لَهْ — عَرْضًا، وهذَا الْعَرْضُ لِلْمُنَاوَلَهْ ٤٦٧
٥٠٢ وَالشَّيْخُ ذُو مَعْرِفَةٍ فَيَنْظُرَهْ — ثُمَّ يُنَاوِلَ الْكِتَابَ مُحْضِرَهْ ٤٦٨
٥٠٣ يَقُولُ: هَذَا مِنْ حَدِيثِي فَارْوِهِ — وَقَدْ حَكَوْا عَنْ مَالِكٍ وَنَحْوِهِ ٤٦٨
٥٠٤ بِأَنَّهَا تُعَادِلُ السَّمَاعَا — وَقَدْ أَبَى الْمُفْتُونَ ذَا امْتِنَاعَا ٤٦٩
٥٠٥ إِسْحَاقُ وَالثَّوْرِيْ مَعَ النُّعْمَانِ — وَالشَّافِعِيْ وَأَحْمَدَ الشَّيْبَانِي ٤٧١
٥٠٦ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَغَيْرِهِمْ رَأَوْا — بِأَنَّهَا أَنْقَصُ، قُلْتُ: قَدْ حَكَوْا ٤٧١
٥٠٧ إِجْمَاعَهُمْ بِأَنَّهَا صَحِيحَهْ — مُعْتَمَدًا، وَإِنْ تَكُنْ مَرْجُوحَهْ ٤٧٦
٥٠٨ أَمَّا إِذَا نَاوَلَ وَاسْتَرَدَّا — فِي الْوَقْتِ صَحَّ، وَالْمُجَازُ أَدَّى ٤٧٦

٥٠٩ مِنْ نُسْخَةٍ قَدْ وَافَقَتْ مَرْوِيَّهْ وَهَذِهِ لَيْسَتْ لَهَا مَزِيَّهْ ٤٧٦

٥١٠ عَلَى الَّذِي عُيِّنَ فِي الإِجَازَهْ عِنْدَ المُحَقِّقِينَ، لَكِنْ مَازَهْ ٤٧٦

٥١١ أَهْلُ الحَدِيثِ آخِراً وَقِدْمَا أَمَّا إِذَا مَا الشَّيْخُ لَمْ يَنْظُرْهَا ٤٧٧

٥١٢ أَحْضَرَهُ الطَّالِبُ لَكِنِ اعْتَمَدْ مَنْ أَحْضَرَ الكِتَابَ وَهْوَ مُعْتَمَدْ: ٤٧٨

٥١٣ صَحَّ، وَإِلَّا بَطَلَ اسْتِيقَانَا وَإِنْ يَقُلْ: أَجَزْتُهُ إِنْ كَانَا ٤٧٨

٥١٤ ذَا مِنْ حَدِيثِي، فَهْوَ فِعْلٌ حَسَنُ يُفِيدُ حَيْثُ وَقَعَ التَّبَيُّنُ ٤٧٩

٥١٥ وَإِنْ خَلَتْ مِنْ إِذْنِ المُنَاوَلَهْ قِيلَ: تَصِحُّ، وَالأَصَحُّ بَاطِلَهْ ٤٧٩

كَيْفَ يَقُولُ مَنْ رَوَى بِالمُنَاوَلَةِ وَالإِجَازَةِ؟

٥١٦ وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ رَوَى مَا نُووِلَا فَمَالِكٌ وَابْنُ شِهَابٍ جَعَلَا ٤٨٣

٥١٧ إِطْلَاقَهُ: "حَدَّثَنَا، وَأَخْبَرَا" يَسُوغُ، وَهْوَ لَائِقٌ بِمَنْ يَرَى ٤٨٣

٥١٨ العَرْضَ كَالسَّمَاعِ، بَلْ أَجَازَهْ بَعْضُهُمُ فِي مُطْلَقِ الإِجَازَهْ ٤٨٣

٥١٩ وَالمَرْزُبَانِي وَأَبُو نُعَيْمِ: "أَخْبَرَ"، وَالصَّحِيحُ عِنْدَ القَوْمِ ٤٨٥

٥٢٠ تَقْيِيدُهُ بِمَا يُبِينُ الوَاقِعَا إِجَازَةً، تَنَاوُلاً، هُمَا مَعَا ٤٨٨

٥٢١ "أَذِنَ لِي، أَطْلَقَ لِي، أَجَازَنِي سَوَّغَ لِي، أَبَاحَ لِي، نَاوَلَنِي" ٤٨٨

٥٢٢ وَإِنْ أَبَاحَ الشَّيْخُ لِلْمُجَازِ إِطْلَاقَهُ، لَمْ يَكْفِ فِي الجَوَازِ ٤٩٠

٥٢٣ وَبَعْضُهُمْ أَتَى بِلَفْظٍ مُوهِمْ "شَافَهَنِي، كَتَبَ لِي"، فَمَا سَلِمْ ٤٩١

٥٢٤ وَقَدْ أَتَى بِخَبَّرَ الأَوْزَاعِي فِيهَا، وَلَمْ يَخْلُ مِنَ النِّزَاعِ ٤٩٢

٥٢٥ وَلَفْظُ «أَنَّ» اخْتَارَهُ الْخَطَّابِي … وَهْوَ مَعَ الإِسْنَادِ ذُو اقْتِرَابِ ٤٩٢

٥٢٦ وَبَعْضُهُمْ يَخْتَارُ فِي الإِجَازَهْ: … «أَنْبَأَنَا» كَصَاحِبِ الْوِجَازَهْ ٤٩٤

٥٢٧ وَاخْتَارَهُ الْحَاكِمُ فِيمَا شَافَهَهْ … بِالإِذْنِ بَعْدَ عَرْضِهِ مُشَافَهَهْ ٤٩٤

٥٢٨ وَاسْتَحْسَنُوا لِلْبَيْهَقِي مُصْطَلَحَا: … «أَنْبَأَنَا إِجَازَةً»، فَصَرَّحَا ٤٩٤

٥٢٩ وَبَعْضُ مَنْ تَأَخَّرَ اسْتَعْمَلَ «عَنْ» … إِجَازَةً، وَهْيَ قَرِيبَةٌ لِمَنْ ٤٩٥

٥٣٠ سَمَاعُهُ مِنْ شَيْخِهِ فِيهِ يُشَكّ … وَحَرْفُ «عَنْ» بَيْنَهُمَا فَمُشْتَرَكْ ٤٩٥

٥٣١ وَفِي الْبُخَارِي: «قَالَ لِي»، فَجَعَلَهْ … حِيرِيُّهُمْ لِلْعَرْضِ وَالْمُنَاوَلَهْ ٤٩٥

الْخَامِسُ: الْمُكَاتَبَةُ

٥٣٢ ثُمَّ الْكِتَابَةُ بِخَطِّ الشَّيْخِ، أَوْ … بِإِذْنِهِ عَنْهُ لِغَائِبٍ، وَلَوْ ٤٩٧

٥٣٣ لِحَاضِرٍ، فَإِنْ أَجَازَ مَعَهَا … أَشْبَهَ مَا نَاوَلَ، أَوْ جَرَّدَهَا ٤٩٧

٥٣٤ صَحَّ عَلَى الصَّحِيحِ وَالْمَشْهُورِ … قَالَ بِهِ أَيُّوبُ مَعْ مَنْصُورِ ٥٠١

٥٣٥ وَاللَّيْثِ، وَالسَّمْعَانِ قَدْ أَجَازَهْ … وَعَدَّهُ أَقْوَى مِنَ الإِجَازَهْ ٥٠٢

٥٣٦ وَبَعْضُهُمْ صِحَّةَ ذَاكَ مَنَعَا … وَصَاحِبُ الْحَاوِي بِهِ قَدْ قَطَعَا ٥٠٤

٥٣٧ وَيَكْتَفِي أَنْ يَعْرِفَ الْمَكْتُوبُ لَهْ … خَطَّ الَّذِي كَاتَبَهُ، وَأَبْطَلَهْ ٥٠٧

٥٣٨ قَوْمٌ لِلاِشْتِبَاهِ، لَكِنْ رُدَّا … لِنُدْرَةِ اللَّبْسِ، وَحَيْثُ أَدَّى ٥٠٨

٥٣٩ فَاللَّيْثُ مَعْ مَنْصُورٍ اسْتَجَازَا: … «أَخْبَرَنَا، حَدَّثَنَا» جَوَازَا ٥٠٩

٥٤٠ وَصَحَّحُوا التَّقْيِيدَ بِالْكِتَابَهْ … وَهْوَ الَّذِي يَلِيقُ بِالنَّزَاهَهْ ٥٠٩

السَّادِسُ: إِعْلَامُ الشَّيْخِ

٥٤١ وَهَلْ لِمَنْ أَعْلَمَهُ الشَّيْخُ بِمَا ... يَرْوِيهِ أَنْ يَرْوِيَهُ؟ فَجَزَمَا ٥١١

٥٤٢ بِمَنْعِهِ الطُّوسِيْ. وَذَا الْمُخْتَارُ ... وَعِدَّةٌ كَابْنِ جُرَيْجٍ صَارُوا ٥١١

٥٤٣ إِلَى الْجَوَازِ، وَابْنُ بَكْرٍ نَصَرَهْ ... وَصَاحِبُ الشَّامِلِ جَزْمًا ذَكَرَهْ ٥١٣

٥٤٤ بَلْ زَادَ بَعْضُهُمْ بِأَنْ لَوْ مَنَعَهْ ... لَمْ يَمْتَنِعْ، كَمَا إِذَا قَدْ سَمِعَهْ ٥١٤

٥٤٥ وَرُدَّ، كَاسْتِرْعَاءِ مَنْ يُحَمِّلُ ... لَكِنْ إِذَا صَحَّ: عَلَيْهِ الْعَمَلُ ٥١٤

السَّابِعُ: الْوَصِيَّةُ بِالْكِتَابِ

٥٤٦ وَبَعْضُهُمْ أَجَازَ لِلْمُوصَى لَهُ ... بِالْجُزْءِ مِنْ رَاوٍ قَضَى أَجَلَهُ ٥١٧

٥٤٧ يَرْوِيهِ، أَوْ لِسَفَرٍ أَرَادَهْ ... وَرُدَّ، مَا لَمْ يُرِدِ الْوِجَادَهْ ٥١٧

الثَّامِنُ: الْوِجَادَةُ

٥٤٨ ثُمَّ الْوِجَادَةُ، وَتِلْكَ مَصْدَرُ ... «وَجَدْتُهُ» مُوَلَّدًا لِيَظْهَرْ ٥٢٠

٥٤٩ تَغَايُرُ الْمَعْنَى؛ وَذَاكَ إِنْ تَجِدْ ... بِخَطِّ مَنْ عَاصَرْتَ أَوْ قَبْلُ عُهِدْ ٥٢٠

٥٥٠ مَا لَمْ يُحَدِّثْكَ بِهِ وَلَمْ يُجِزْ ... فَقُلْ: "بِخَطِّهِ وَجَدْتُ"، وَاحْتَرِزْ ٥٢٠

٥٥١ إِنْ لَمْ تَثِقْ بِالْخَطِّ قُلْ: "وَجَدْتُ ... عَنْهُ"، أَوِ اذْكُرْ: "قِيلَ" أَوْ "ظَنَنْتُ" ٥٢١

٥٥٢ وَكُلُّهُ مُنْقَطِعٌ، وَالْأَوَّلُ ... قَدْ شِيبَ وَصْلًا مَّا. وَقَدْ تَسَهَّلُوا ٥٢١

٥٥٣ فِيهِ بِعَنْ، قَالَ: وَهَذَا دُلْسَهْ ... تَقْبُحُ إِنْ أَوْهَمَ أَنَّ نَفْسَهْ ٥٢٤

٥٥٤ حَدَّثَهُ بِهِ، وَبَعْضٌ أَدَّى: ... "حَدَّثَنَا، أَخْبَرَنَا" وَرُدَّا ٥٢٥

٥٥٥ وَقِيلَ فِي الْعَمَلِ: إِنَّ الْمُعْظَمَا ... لَمْ يَرَهُ. وَبِالْوُجُوبِ جَزَمَا ٥٢٧

٥٥٦ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ، وَهْوَ الْأَصْوَبُ ... وَلِابْنِ إِدْرِيسَ الْجَوَازَ نَسَبُوا ٥٢٧

٥٥٧ وَإِنْ يَكُنْ بِغَيْرِ خَطِّهِ فَقُلْ: "قَالَ" وَنَحْوَهَا، وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ ٥٢٩

٥٥٨ بِالنُّسْخَةِ الْوُثُوقُ قُلْ: "بَلَغَنِي" وَالْجَزْمُ يُرْجَى حِلُّهُ لِلْفَطِنِ ٥٢٩